

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦٥ لسنة ١٩٨٩

بشأن الموافقة على الخطابين المتبادلين بين حكومتى جمهورية

مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقعين بتاريخ

١٩٨٩/٧/٢٦ بشأن تعديل اتفاقية قرض بيع السلع الزراعية

الموقعة في ١٩٨٩/٣/٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطابين المتبادلين بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات

المتحدة الأمريكية والموقعين بتاريخ ١٩٨٩/٧/٢٦ بشأن تعديل اتفاقية قرض بيع

السلع الزراعية الموقعة في ١٩٨٩/٣/٢٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤١٠ (٢٨ نوفمبر سنة ١٩٨٩) .

حسنى مبارك

وافق مجلس على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٧ جمادى الآخرة

سنة ١٤١٠ (الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٩٠) .

سفارة الولايات المتحدة
جمهورية مصر العربية - القاهرة

٢٦ يوليو ١٩٨٩

الدكتور / موريس مكرم الله
وزير الدولة للتعاون الدولي

٨ شارع عدلى - القاهرة

صاحب المعالي

يشرفني أن أشير إلى اتفاقية بيع السلع الزراعية التي وقعتها ممثلوا حكومتينا في ٢٠ مارس ١٩٨٩ وأن أقترح تعديل الاتفاقية كما يلي :

في الجزء الثاني ، نصوص خاصة ، يتم إجراء التغييرات التالية :

السلعة	مدة التوريد سنة مالية أمريكية	الكمية تقريبا طن متري	أقصى قيمة تصديرية وفقا للسوق (مليون دولار)
القمح	١٩٨٩	٢٠٠,٠٠٠	٣٤,٠٠٠
دقيق القمح	١٩٨٩	١٠٢,٠٠٠	٢٦,٠٠٠
زيت طعام نباتي	١٩٨٩	٣٣,٠٠٠	١٧,٠٠٠
الإجمالي			٧٧,٠٠٠

نظل جميع النصوص وشروط اتفاقية ٢٠ مارس ١٩٨٩ كما هي .

إذا ما كان ما تقدم مقبولا من حكومتكم ، فإنني أقترح أن تشكل هذه المذكرة وردكم عليها إتفاقا بين حكومتينا نافذا من تاريخ مذكرتكم بالرد .
وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام ما

مع وافق التقدير

فرانك وزنر

سفير الولايات المتحدة

جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٦ يوليو ١٩٨٩

صاحب السعادة

يشرفني أن أشير إلى اتفاقية بيع السلع الزراعية التي وقعها ممثلوا حكومتينا في ٢٠ مارس ١٩٨٩ وأن أقترح تعديل الاتفاقية كما يلي :

في الجزء الثاني ، نصوص خاصة ، يتم إجراء التغييرات التالية :

السلعة	مدة التوريد سنة مالية أمريكية	الكمية تقريبا طن متري	أقصى قيمة تصديرية وفقا للسوق (مليون دولار)
القمح	١٩٨٩	٢٠٠,٠٠٠	٣٤,٠٠٠
دقيق القمح	١٩٨٩	١٠٢,٠٠٠	٢٦,٠٠٠
زيت طعام نباتي	١٩٨٩	٣٣,٠٠٠	١٧,٠٠٠
الإجمالي			٧٧,٠٠٠

تظالي جميع النصوص وشروط اتفاقية ٢٠ مارس ١٩٨٩ كما هي :

إذا ما كان ما تقدم مقبولا من حكومتكم ، فلأني أقترح أن تشكل هذه المذكرة وردكم عليها اتفاقا بين حكومتينا نافذا من تاريخ مذكرة تمكم بالرد .

تفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام ما

مع وافر التقدير

د . مورييس مكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولي

السيد فرانك وزنر

سفير الولايات المتحدة

وزارة الخارجية

قرار رقم ١١ لسنة ١٩٩٠

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٦٥ لسنة ١٩٨٩ بتاريخ ٢٨/١١/١٩٨٩ بشأن الموافقة على الخطابين المتبادلين بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقعين بتاريخ ٢٦/٧/١٩٨٩ بشأن تعديل اتفاقية قرض بيع السلع الزراعية الموقعة في ٢٠/٣/١٩٨٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٤/١/١٩٩٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٧/١/١٩٩٠ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطابين المتبادلين بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقعين بتاريخ ٢٦/٧/١٩٨٩ بشأن تعديل اتفاقية قرض بيع السلع الزراعية الموقعة في ٢٠/٣/١٩٨٩

ويعمل بها اعتبارا من ١٧/١/١٩٩٠

صدر بتاريخ ٥/٢/١٩٩٠

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد